الأمم المتحدة

A/C.5/55/SR.30

الجمعية العامة

الدورة الخامسة والخمسون

Distr.: General
24 January 2001
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة

محضر موجز للجلسة الثلاثين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الثلاثاء، ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠، الساعة ١٥/٠٠

الرئيس: السيد روزنتال .....(غواتيمالا)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد مسيلي

المحتويات

البند ١٢٦ من جدول الأعمال: تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية

البند ١١٦ من جدول الأعمال: استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة

البند ١٢٦ من جدول الأعمال: تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية (تابع)

البند ١٣٣ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو

تنظيم الأعمال

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني **في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره** إلى: Chief of the Official Records Editing Section, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

00-75664 (A)
0075664

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/١٠

البند ١٢٦ من جدول الأعمال: تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلي (A/55/436 و A/55/469؛ A/C.5/55/23)

١ - **السيد ناير** (وكيل الأمين العام لخدمات الرقابة الداخلية): عرض تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية (A/55/436) وتقرير الأمين العام عن القواعد والإجراءات الواجبة التطبيق بخصوص وظائف التحقيق التي يؤديها مكتب خدمات الرقابة الداخلية (A/55/469) ومذكرة الأمين العام عن تحسين آليات الرقابة الداخلية في الصناديق والبرامج التنفيذية (A/C.5/55/23). وقال، في معرض ذلك، إن التقرير الوارد في الوثيقة A/55/436 ، الذي يغطي أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية خلال الفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٩ إلى ٣٠ حزيران/ يونيه ٢٠٠٠، هو أول تقرير سنوي يقدمه المكتب إلى الجمعية العامة منذ أن تولى مهامه الرسمية في نيسان/أبريل ٢٠٠٠ . ونوه، بارتياح، إلى أن الجمعية العامة، في قرارها ٢٤٤/٥٤، أكدت من جديد قرارها ٢١٨/٤٨ باء، الذي أنشئ المكتب بموجبه. وأضاف قائلا إن استقلال المكتب هو سر نجاحه حتى يومنا هذا. ولذا، رحب بتأكيد الأمين العام مواصلة تأييده في هذا الصدد. فقد أثبت المكتب أنه مصدراً موضوعياً للمعلومات التي يعول عليها، وعاملاً من عوامل التغيير في الأمم المتحدة، ولا سيما فيما يتعلق بتشديد الضوابط الداخلية وتحسين الأداء الإداري. ومع ذلك، فهو يعتزم استعراض الهيكل الحالي والموارد المخصصة، بغية كفالة المستوى الأمثل من الكفاءة والفعالية. ونوه، في هذا الصدد، إلى أن الأمم المتحدة آخذة في التحول تدريجياً إلى الأنشطة الميدانية، بينما نجد أن ما يقرب من ٧٠ في المائة من موارد المكتب البشرية تعمل بالمقر. كما أنه يعتزم بذل جهود متضافرة لتحسين العلاقات مع الإدارة ومع الدول الأعضاء تبديداً لأي ظنون تقول بأن للمكتب أهدافاً سرية.

٢ - وخلال الفترة المستعرضة، واصل المكتب تنسيق أعماله مع أعمال مجلس مراجعي الحسابات ووحدة التفتيش المشتركة، كما واصل المشاركة في الاجتماعات السنوية لرؤساء أجهزة المراجعة الداخلية لحسابات الأمم المتحدة ومؤسسات التمويل المتعددة الأطراف. وقد أشرف قسم التحقيقات على المؤتمر الأول لمحققي منظومة الأمم المتحدة. وقد أصدر المكتب ٩٦٨ توصية لعملائه، تمثل زيادة بنسبة ١٥ في المائة مقارنة بالسنة السابقة. وسوف تسفر هذه التوصيات، إذا نفذت، عن توفير في التكاليف واسترداد ما إجماليه ١٧ مليون دولار منها. وفضلاً عن ذلك، رفع المكتب إلى الإدارة ٨٢ تقريراً من تقارير مراجعة الحسابات و ٣٥ تقريراً من تقارير التحقيق، وأحال إلى الجمعية العامة ولجنة البرنامج والتنسيق ٢٠ تقريراً ، وأصدر إلى العملاء ٤٥٣ ملاحظة بناء على عمليات مراجعة الحسابات. وقد تلقى قسم التحقيقات ٢٨٧ قضية جديدة، أي بزيادة نسبتها ١٦ في المائة عن السنة السابقة. ومع ذلك، ظل ملاكه الوظيفي كما هو، مما أسفر عن تراكم القضايا المتأخرة. وقد تم تنفيذ حوالي ٧٣ في المائة من إجمالي ما أصدره المكتب، منذ تموز/يوليه ١٩٩٦، من توصيات بناء على عمليات مراجعة الحسابات. ولتحسين رصد تنفيذ توصياته وإبلاغها، وضع المكتب مؤخراً معايير لتحديد التوصيات التي لها تأثير كبير على عمليات العملاء، والتي تخضع لأعمال متابعة خاصة.

٣ - ويعرض الفصل الثاني لأنشطة المكتب وإنجازاته في مجالات الرقابة ذات الأولوية، أي عمليات حفظ السلام، والأنشطة الإنسانية والأنشطة ذات الصلة، وإدارة الموارد البشرية، والمشتريات. وقد تم التوسع في تغطية إدارة عمليات

حفظ السلام بخدمات مراجعة الحسابات، حيث أجريت عمليات مراجعة لحسابات ١١ بعثة ميدانية. فقد قام مراجعو الحسابات المقيمون، الموفدون إلى العديد من البعثات الرئيسية، بتوفير تغطية مستمرة لتلك البعثات بخدمات مراجعة الحسابات. كذلك، أجري تحقيق في حالات تتعلق بالتزوير في حوالات مالية وفي فواتير سفر وفي الإخلال بسلامة الطيران. وفيما يتعلق بالأنشطة الإنسانية والأنشطة ذات الصلة، راجع المكتب حسابات عمليات مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في ٣٥ بلداً وبمقر المفوضية. كما توسع المكتب في تغطيته لمكتب برنامج العراق ومكتب منسق الشؤون الإنسانية في العراق بخدمات مراجعة الحسابات، وذلك بسبب ارتفاع قيمة عائدات النفط وتعقد مسؤوليات المنظمة في ذلك البلد. وفضلاً عن ذلك، أجرى المكتب مراجعة لحسابات خدمات الدعم الميدانية بمقر مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ولحسابات العمليات الميدانية لحقوق الإنسان في بوروندي ورواندا وكولومبيا. وفي مجال إدارة الموارد البشرية، أجرى المكتب متابعة لمراجعة عملية التوظيف ولمراجعة نظام الحضور والإجازات. وفيما يتعلق بالمشتريات، أصدر المكتب ٧٧ توصية، كما أجرى عملية مراجعة لمتابعة إصلاح نظام المشتريات.

٤ - ويشتمل الفصل الثالث على تقارير عن مهام الرقابة الخمس، أي مراجعة الحسابات والاستشارة الإدارية، والتحقيق، والتفتيش، ورصد أداء البرامج، وتقييم البرامج. واتسمت المهام التي قام بها المكتب بالصعوبة والتنوع.

٥ - وسيحرص المكتب على المحافظة على أعلى مستويات الكفاءة والفعالية المهنية. ولكن، يجب أن توفر له الموارد اللازمة لإكساب وتحسين مهارات وكفاءات موظفيه، وتزويدهم بأدوات تكنولوجيا المعلومات اللازمة لأداء مهامهم.

٦ - أما تقرير الأمين العام عن القواعد والإجراءات الواجبة التطبيق بخصوص وظائف التحقيق التي يؤديها مكتب خدمات الرقابة الداخلية (A/55/469) فقدم استجابة لطلب الجمعية العامة الوارد في الفقرة ١٧ من قرارها ٥٤/٢٤٤. فكبقية مكاتب الأمم المتحدة المكلفة بإجراء أعمال تحقيق، فإن قسم التحقيقات التابع للمكتب يعمل وفقاً لأنظمة وقواعد الأمم المتحدة وتعليماتها الإدارية المعمول بها. كما أن القسم يخضع لأحكام قراري الجمعية العامة المتعلقين بالمكتب، أي القرار ٤٨/٢١٨ باء والقرار ٥٤/٢٤٤، وكذلك لأحكام نشرة الأمين العام ST/SGB/273 ، وهي الأحكام التي تشكل في مجملها ولاية المكتب. وقد صدر دليل القسم على موقع المكتب على الشبكة العالمية.

٧ - وفي النهوض بالولاية المتمثلة في مساعدة الأمين العام في برنامجه الإصلاحي، يقوم المكتب بأعمال من أجل منع وكشف حالات التبديد وسوء السلوك والاستغلال وسوء الإدارة في عمليات الأمم المتحدة. وتحقيقاً لهذه الغاية، ينظر القسم في الادعاءات الواردة ويتأكد من الحقائق بغية إثبات أو تفنيد تلك الادعاءات. وفي هذا الصدد، يلتزم القسم بمفهوم المساءلة. وإذا أكدت الأدلة التي يتم جمعها إتيان العمل المحظور، يقدم القسم إلى مدير البرنامج المعني توصيات يمكن أن تشمل الإحالة إلى ولاية قضائية لأغرض المقاضاة الجنائية و/أو إلى مكتب إدارة الموارد البشرية لاتخاذ إجراءات تأديبية. وبالإضافة إلى ذلك، فإن القسم قد يوصي بأساليب لمنع تكرار حدوث تلك الأعمال المحظورة. ويحرص القسم كذلك على تبرئة ذمة الموظفين الذين يتهمون خطأ أو كيدياً. فإن لم يكن الدليل كافياً لدعم الادعاء، فُسر الشك لصالح المتهم.

٨ - وأعمال التحقيق التي يقوم بها القسم، الذي لا يعد جهازاً من أجهزة إنفاذ القانون، تشكل تحقيقاً تمهيدياً، وذلك حسب التعريف الوارد في نشرة التعليمات الإدارية

ST/AI/371. ويتوخى في هذه الأعمال كفالة سرية هوية مقدمي البلاغات، وكفالة حقوق الموظفين المعنيين، وحماية من يتصلون بالقسم من الأعمال الانتقامية، مراعاة مصالح المنظمة. وقام مكتب الشؤون القانونية وإدارة الشؤون الإدارية بمراجعة التقرير، حيث ذُكرت فيه آراؤهما.

٩ - وفيما يتعلق بمذكرة الأمين العام عن تحسين آليات الرقابة الداخلية في الصناديق والبرامج التنفيذية (A/C.5/55/23)، قال إن الأمين العام قام، عملاً بطلب الجمعية العامة الوارد في قرارها ٢١٨/٤٨ باء، بإعداد تقرير مفصل يتضمن توصيات بشأن تنفيذ ذلك القرار من حيث صلته بمهام الرقابة الداخلية لصناديق وبرامج الأمم المتحدة التنفيذية، بما في ذلك الأساليب التي يمكن بها للمكتب أن يساعد تلك الصناديق والبرامج على تحسين آليات الرقابة الداخلية الخاصة بها. وفي وقت لاحق، طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، في القرار ٢٤٤/٥٤، أن يضيف ما استجد إلى المعلومات الواردة في ذلك التقرير، وقررت أن تنظر في هذه المسألة في مرحلة مبكرة من دورتها الخامسة والخمسين. غير أن إصدار التقرير المستوفى قد أرجئ حتى آذار/مارس ٢٠٠١، نظراً للوقت اللازم لإجراء مشاورات مع الصناديق والبرامج بغرض معاودة النظر في التوصيات الواردة في التقرير السابق.

١٠ - **السيد غوبير** (فرنسا): تحدث باسم الاتحاد الأوروبي والبلدان المنتسبة إليه - أي إستونيا، وبولندا، والجمهورية التشيكية، ورومانيا، وسلوفينيا، وقبرص، ولاتفيا، وليتوانيا، ومالطة، وكذلك النرويج - فقال إن تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية (A/55/436) يبين مدى القيمة التي أضافها المكتب إلى المنظمة. فمنذ إنشائه قبل ست سنوات، أحرز المكتب تقدماً ملحوظاً. ذلك أن إنشاء وتحسين آلية متابعة توصياته، فضلاً عن تزايد مصداقيته كمصدر داخلي للخدمات والمشورة، إنما هي أمور تبشر بالخير.

١١ - وتزايد أنشطة الأمم المتحدة يلزمه توسع مواز في أنشطة المكتب. بل إن من الضروري توخي قدر أكبر من الكفاءة في تخطيط هذه الأنشطة، وتوثيق التنسيق مع سائر أجهزة الرقابة بالمنظمة، وإعادة النظر في مجالات الرقابة ذات الأولوية، وتحسين أساليب عمل المكتب. ووفد بلده يود أن يعرف، في هذا الصدد، النتائج التي تمخضت عنها حلقة العمل المخصصة لكبار الموظفين والتي انعقدت في أواخر أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠ لبحث قضايا الرقابة الاستراتيجية. كما أن الوفد يترقب صدور التقرير المتعلق بتحسين آليات الرقابة الداخلية في الصناديق والبرامج التنفيذية.

١٢ - ومع تزايد عدد بعثات الأمم المتحدة، يتعين على المكتب أن يكفل توازن موارده، بصورة مناسبة، بين المقر والميدان. ذلك أن تحسين أنشطة المكتب وتوسيع نطاقها هما عنصران رئيسيان لتطوير الجوانب الإدارية في المنظمة. والاتحاد الأوروبي يود أن يعرب عن ثقته في وكيل الأمين العام لخدمات الرقابة الداخلية، ويشيد برغبته في تحسين العلاقات مع الدول الأعضاء والإدارة. كما أن الاتحاد على ثقة من أن المكتب سيظل، بقيادة وكيل الأمين العام، شريكاً رئيسياً في تحسين نوعية إدارة المنظمة.

١٣ - **السيد لوزينسكي** (الاتحاد الروسي): أعرب عن رضاه عن الأنشطة التي قام بها المكتب خلال السنوات الست التي مرت على إنشائه. والقيمة التي أضافها المكتب إلى الأمم المتحدة يمكن أن تقاس بمعايير منها المبالغ الموفرة من تكاليف المنظمة. وأعرب عن تأييد وفد بلده لمجالات الرقابة ذات الأولوية المذكورة في تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية (A/55/436، الفقرة ١٥). وأشاد إشادة بالغة بأنشطة المكتب في مجالي عمليات حفظ السلام والمشتريات. غير أن هذه الأنشطة لن تحقق نتائج، بطبيعة الحال، ما لم تنفذ توصيات المكتب بحذافيرها. وبوجه عام، فإن وفد بلده يرى أن معدلات التنفيذ التي تحققت في الأمم المتحدة مرضية.

١٤ - وأعرب عن تأييده لقرار المكتب إعادة النظر في الأسلوب المتبع لتخصيص الموارد وفي هيكله الحالي، ضماناً لممارسة قدر كاف من الرقابة على الأنشطة الميدانية. ومع تقدير وفد بلده لتغطية عمليات حفظ السلام بخدمات مراجعة الحسابات خلال الفترة المستعرضة، فإن من دواعي قلقه تعدد انتهاكات اللوائح والقواعد المالية للمنظمة، والتعليمات المتعلقة بالمشتريات، وقواعد سداد الأجور وبدلات الإقامة المخصصة للبعثات، فضلاً عن حالات التلاعب المالي التي كشفها المكتب، والتي كلفت الأمم المتحدة مئات الآلاف من الدولارات. ومن المأمول أن تستخلص الدروس المستفادة وأن يعاقب الأشخاص المسؤولين عن هذه الانتهاكات.

١٥ - وأشاد بتعاون المكتب وتنسيق جهوده مع سائر أجهزة الرقابة بالمنظمة. ومع أن وفد بلده يولي التقرير السنوي للمكتب أهمية كبرى، فإنه مهتم كذلك اهتماماً بالغاً بتقارير المكتب الفردية المتعلقة بمراجعة الحسابات. والوفد متفق مع اللجنة فيما تخيرته من أسلوب لبحث هذه التقارير، وسوف يشارك بفعالية في المناقشات.

البند ١١٦ من جدول الأعمال: استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة (تابع)

البند ١٢٦ من جدول الأعمال: تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية (تابع) (A/55/353)

١٦ - **السيد ناير** (وكيل الأمين العام لخدمات الرقابة الداخلية): قال في معرض تقديمه لمذكرة الأمين العام الذي يحيل فيها تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية بشأن التحقيق في التوجيه الخاطئ للتبرعات المقدمة من الدول الأعضاء لحساب الصندوق الاستئماني لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (A/55/353) إنه بين الفترة ١٢ شباط/فبراير ١٩٨٨ و ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩، حوّل برقيا إلى مصرف تشيس مانهاتن ١٣ مبلغا من المال مجموع قيمتها ٧٠١ ٩٩٨ دولارا مقدمة من تسع دول أعضاء بقصد إيداعها كتبرعات في حساب الصندوق الاستئماني لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة لدى مصرف تشيس مانهاتن. إلا أن هذه المبالغ أودعت خطأ في حساب آخر لدى المصرف باسم السيدة سوزان روس - ماداكور. ويحمل حساب الصندوق الاستئماني لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة الرقم ''001-1'' بينما يحمل حساب السيدة ماداكور الرقم ''001''، وفيما عدا ذلك فإن الرقمين متطابقين وتبين لقسم التحقيقات التابع لمكتب خدمات الرقابة الداخلية، أنه رقم قيام مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، الذي يدير حساب الصندوق الاستئماني بتزويد الدول الأعضاء برقم الحساب الصحيح فإن معظم التعليمات المتعلقة بتحويل المبالغ لم تشمل الرقم الرابع ''1'' فإن رقم حساب الصندوق الاستئماني لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة. كما أن النظام المعمول به في مصرف تشيس مانهاتن يقضي باستخدام رقم الحساب فقط في الودائع المحولة برقيا، دون الإشارة إلى اسم المستفيد المقصود. لذلك، أودعت المبالغ في حساب روس - ماداكور بدلا من إيداعها في حساب برنامج الأمم المتحدة للبيئة. ولم يتصرف مكتب الأمم المتحدة في نيروبي بسرعة وفعالية لتبين الخطأ الحاصل في توجيه التبرعات المودعة خطأ وتداركه، مما أدى إلى استمرار إيداع مبالغ إضافية في حساب السيدة روس - ماداكور. بالإضافة إلى ذلك، لم يستجب مصرف تشيس للطلبات المتكررة من المكتب للبحث عن التبرعات المفقودة، واستغرق الأمر ستة أشهر من تاريخ أول إخطار أرسله المكتب لتحديد تلك الودائع.

١٧ - وقال إن مكتب الرقابة الداخلية وجد أنه رغم وقوع أخطاء، فلا توجد أدلة على صدور أي تصرف غير مشروع من قبل موظفي الأمم المتحدة. وقدم عدة توصيات تهدف إلى تحسين العملية الحالية لدفع التبرعات وتحسين سبل

الاتصال بين مكتب نيروبي والدول الأعضاء وبين المكتب ومصرف تشيس. وقبل كل من مكتب نيروبي وإدارة الشؤون الإدارية بنتائج التقرير وتوصياته. ومنذ صدور التقرير، أدينت السيدة روس - ماداكور بتهمة الاحتيال على المصرف وسرقته. ومن المزمع صدور الحكم في شباط/فبراير ٢٠٠١.

البند ١٣٣ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو (A/55/477 و A/55/624)

١٨ - **السيد هالبفاكس** (المراقب المالي): أوضح، في معرض تقديمه لتقرير الأمين العام بشأن تمويل بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو (A/55/477)، أن التقرير تضمن الميزانية المقترحة لاستمرار البعثة من ١ تموز/يوليه إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠١. وقال إن الميزانية وردت مبدئيا في الوثيقة A/54/807 وقدرت بمبلغ ٤٦١,٣ مليون دولار. وبعد أن قامت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بمراجعة التقرير، قدمت توصيات مؤقتة، وأذنت الجمعية العامة للأمين العام بالدخول في التزامات بحيث لا تتجاوز ٢٢٠ مليون دولار للفترة من تموز/يوليه إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠. وطلبت أيضا إلى المراقب المالي أن يقدم ميزانية جديدة.

١٩ - وتمثل الميزانية المنقحة البالغة ٤٧٤ ٤٠١ ٨٠٠ دولارا زيادة على ميزانية الفترة السابقة بنسبة ١١ في المائة. وستستخدم الزيادة في تكاليف الأفراد العسكريين بشكل أساسي للمعدات المملوكة للوحدات والتغطية الذاتية لتكاليف عشر وحدات شرطة خاصة ووحدة كلاب بوليسية. وقد نجم عن التخفيض البالغ ٨٩ مليون دولار تقريبا للمتطلبات التنفيذية عن عدم وجود حاجة كبيرة لدى البعثة إلى المشتريات في الفترة المالية الحالية كما كانت عليه في الفترة السابقة.

٢٠ - ومضى يقول إن الميزانية المقترحة شملت زيادة صافية قدرها ٩٠٩ وظائف؛ ويرد توزيع التنقلات والوظائف الجديدة في الفصل الثامن. كما تم تعديل هيكلة البعثة؛ وقال إنه تم نقل مكتب الشؤون الجنسانية إلى الإدارة المدنية، وتم توسيع مكتب حقوق الإنسان ليشمل الشؤون المجتمعية وذلك بناء على توصية اللجنة الاستشارية. وأعيد هيكله الإدارة المدنية عقب توقيع اتفاق في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ أنشئ بموجبه الهيكل الإداري المشترك المؤقت، الذي بدأ عملية إقامة مؤسسات مؤقتة للحكم الذاتي. وتم تحديد عشرين إدارة إدارية محلية لاحقا، يدير كل منها فريق يضم رئيسا دوليا وآخر محلي. بالإضافة إلى ذلك، أنشئت وحدة رصد ومكتب إحصاء. وكما كان مخططا، فقد تم إلغاء عنصر الشؤون الإنسانية تدريجيا في حزيران/يونيه ٢٠٠٠. وفي غضون ذلك، وضع الممثل الخاص للأمين العام برنامجا للدعم القضائي الدولي في كوسوفو بهدف إعادة هيئة قضائية مستقلة ونزيهة ومتعددة الإثنيات.

٢١ - **السيد مسيلي** (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): في معرض تقديمه لتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (A/55/624) قال إن التقديرات المنقحة البالغة ٤٧٤,٤ مليون دولار التي اقترحها الأمين العام في تقريره (A/55/477) تجاوزت التقديرات التي قدمها في الوثيقة A/54/807 للفترة من ١ تموز/يوليه إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠١. وقد أوصت اللجنة الاستشارية، وقدرت الجمعية العامة مبلغ ٢٢٠ مليون دولار لبعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو للستة الأشهر الأولى في الفترة المالية التي تبدأ في ١ تموز/يوليه ٢٠٠٠.

٢٢ - وأضاف قائلا إنه ورد في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، تعليقات وتوصيات مفصلة تستند إلى الخبرة والمعلومات التي اكتسبتها خلال الزيارة التي دامت خمسة أيام إلى بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو

في حزيران/يونيه ٢٠٠٠. ففيما يتعلق بمسألة برنامج الدعم القضائي الدولي لكوسوفو مثلا، فقد تغير أسلوب الدعم الذي اقترحه أصلا الأمين العام بعد زيارة اللجنة الاستشارية والمناقشات التي أجرتها مع موظفي البعثة ومع القضاة الدوليين والمدعي العام في محكمة مقاطعة ميتروفتسا. وكما يظهر من الفقرات من ٣٠ إلى ٣٧ و ٤٢، فقد وافقت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، رهنا بالنتائج والتوصيات الواردة في الفقرة ٥٩ إلى ٦١، على مقترحات الأمين العام في هذا المجال. وفي هذا الصدد، فقد وجه الاهتمام إلى الفقرتين ٣٦ و ٣٧ من التقرير.

٢٣ - وفيما يتعلق بالمقترحات المتعلقة بمكتب الممثل الخاص (الفقرات من ٢٠ إلى ٢٦)، فقد قال إنه خلال وجود اللجنة في كوسوفو كان بوسعها تقدير الصعوبة المتأصلة في مفهوم العنصر لا سيما بالنسبة إلى التنسيق والتكاليف الإضافية الناجمة عن ذلك المفهوم. وخلصت إلى وجود إمكانية للتبسيط بشكل كبير إلا أنها أدركت حق الممثل الخاص في تنظيم مكتبه على الوجه الذي يراه مناسبا. وبأخذ ذلك والعوامل الأخرى المشار إليها في التقرير بالاعتبار فقد أوصت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية زيادة صافية قدرها ٣٠ وظيفة بدلا من الوظائف الـ ٥١ المطلوبة.

٢٤ - ونتيجة للزيارة التي قامت بها اللجنة الاستشارية فقد أوصت بالموافقة على الطلب بإعادة تصنيف وظيفتين من مرتبة مد - ١ لرئيسي مكتبين إقليميين إلى مرتبة مد - ٢ (الفقرة ٤٠) وإعادة تصنيف وظيفتين لوظيفة نائب المدير ومدير مكتب الشؤون السياسية من مرتبة ف - ٥ إلى مد - ١ ومد - ٢ على التوالي (الفقرة ٢٢).

٢٥ - وبالإشارة إلى تعليقات اللجنة الاستشارية (الفقرة ١١) بشأن التطورات التي حصلت منذ زيارتها إلى كوسوفو، قال إنه تم أيضا الأخذ بالاعتبار التأثيرات المحتملة لهذه التغييرات في عدد من التعليقات والتوصيات.

٢٦ - وكما يمكن ملاحظته من الفقرة ٦١ من التقرير، فقد أوصت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بتخصيص اعتماد قدره ٤٥٠ مليون دولار لبعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو، مع الأخذ بالاعتبار مبلغ ٢٢٠ مليون دولار الذي أذنت به الجمعية العامة. لذلك ستبلغ الأنصبة المقررة ٢٣٠ مليون دولار. وينبغي للأمين العام أن يمارس مرونته في إدارة الاعتماد الذي أذنت به الجمعية العامة، مع الأخذ بالاعتبار تماما تعليقات وملاحظات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، وخاصة المتعلقة بالوظائف.

٢٧ - **السيدة سيلوت برافو** (كوبا): قالت إن وفد بلدها يلاحظ بقلق القدر الكبير من الموارد المقترحة لبعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو ويدعم التعليقات التي قدمتها اللجنة الاستشارية بشأن حجم الميزانية المعتمدة لها. وفيما يتعلق بتعزيز الهيئة القضائية، فإن وفد بلدها تنتابه الشكوك حيال الحل المقترح، الذي ينطوي على استخدام قضاة دوليين بدلا من تأهيل وتطوير هيئة قضائية محلية تقوم بإدارتها المحاكم المحلية. وتساءلت كيف يمكن للمحاكم المقترحة أن تتفاعل مع محاكم يوغوسلافيا. ومن المواضيع الأخرى التي تدعو إلى القلق، الاتجاه نحو تخصيص وظائف عليا في البعثة، الأمر الذي قد جعلها في غاية البيروقراطية، وهذا يشكل مثالا سيئا للإقليم في الوقت الذي يعد نفسه فيه للإدارة الذاتية في المستقبل. وسألت عن إمكانية تقديم مزيد من المعلومات عن كيفية ارتباط ميزانية بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو وميزانية كوسوفو الموحدة. واختتمت بقولها إن وفد بلدها يرحب بالاقتراحات الهادفة إلى تحسين الهياكل لحل المشاكل الإثنية لكفالة سلام دائم ومستدام في الإقليم.

٢٨ - **السيد لاميك** (فرنسا): قال، متحدثا باسم الاتحاد الأوروبي، والبلدان المنتسبة إليه، أي استونيا وبلغاريا وبولندا وتركيا والجمهورية التشيكية ورومانيا وسلوفاكيا وسلوفينيا وقبرص ولاتفيا وليتوانيا ومالطة وهنغاريا فضلا عن النرويج، إن تقرير الأمين العام أظهر نطاق العمل الذي قامت به بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو. وبعد سنة بفترة وجيزة من بدء عملها، أصبح بوسع البعثة وقف أنشطة عنصر الشؤون الإنسانية. ومضى يقول إن أنشطة بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو جعلت البدء من جديد أمرا ممكنا واستمرت الجهود الرامية إلى بناء المؤسسات. أما بالنسبة للإدارة المدنية، فقد لاحظ الاتحاد الأوروبي أن البعثة نجحت في إنشاء إدارة تقوم على أساس سيادة القانون. ورغم أن هذه الجهود مشجعة، فمن الواضح أن الحاجة تدعو إلى مزيد من العمل. وقد أيد الاتحاد الأوروبي التحليل الذي قدمته اللجنة الاستشارية الذي أكد الأولوية التي يجب منحها لأعمال الشرطة، وأنشطة الهيئة القضائية، ووضع الهياكل الإدارية المنشأة حديثا موضع التنفيذ. فقال إن الاتحاد الأوروبي يرحب بالتوصية بضرورة الإذن بالـ ٣٧٧ وظيفة الجديدة التي طلبتها الأمانة العامة للإدارة المدنية، ويؤيد رأي اللجنة الاستشارية بضرورة تخفيض الميزانية قليلا، وذلك لإمكانية تحقيق وفورات منها على سبيل المثال بسبب البطء في انتشار وحدات الشرطة والتأخير الحاصل في الإنفاق على بنود أخرى.

٢٩ - **السيد شاندرا** (الهند): أعرب عن تأييده للنتائج والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية. وطلب توضيحا بشأن بيان رئيس اللجنة الاستشارية، الذي قال إنه ينبغي للأمين العام أن يمارس مرونة عادية في تنفيذ توصيات اللجنة الاستشارية ولا سيما التوصيات المتعلقة بالوظائف.

٣٠ - **السيد مسيلي** (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): أوضح أن اللجنة الاستشارية لم تحدد في تقريرها عن الوظائف التي يجب إلغاؤها، رغم أنها قدمت توصيات تتعلق بالمبلغ الإجمالي الذي يجب رصده للبعثة. وبما أن نسبة معينة من الميزانية مخصصة لتكاليف الموظفين، فإنه تم تخفيض المبلغ الإجمالي الذي طلبه الأمين العام، فسوف يكون للتخفيضات الموصى بها تبعات على الوظائف. واستدرك بقوله إن أمر بيان الوظائف التي يجب الاحتفاظ بها أو إبقاؤها شاغرة أو إلغاؤها، وذلك وفق حاجات البعثة، متروك في نهاية المطاف لتقدير الأمين العام. وقد اتبعت اللجنة الاستشارية هذه الإجراءات من حين لآخر في توصياتها المقدمة إلى البعثات الأخرى.

تنظيم الأعمال

٣١ - **الرئيس:** وجه اهتمام اللجنة إلى قائمة، كانت قد أعدتها أمانة اللجنة وصادق عليها المكتب، تشمل ١٦ بندا وقضية ذات أهمية من حيث التوقيت تقتضي اتخاذ إجراء من قبل اللجنة الخامسة خلال الجزء الأخير من الدورة الخامسة والخمسين للجمعية العامة. ولكي تختتم نظرها في جميع البنود والقضايا المدرجة في القائمة، يتعين على اللجنة مواصلة العمل حتى بعد ١ كانون الأول/ديسمبر، وهو التاريخ الذي حددته الجمعية العامة للانتهاء من أعمالها. وبموافقة اللجنة، اقترح توجيه رسائل إلى رئيس الجمعية العامة يلتمس منه فيها تمديد أعمال اللجنة الخامسة حتى يوم الأربعاء ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، مما يتيح للجمعية العامة أن تنظر في تقارير اللجنة في تاريخ لا يتجاوز يوم الجمعة، ٢٢ كانون الأول/ديسمبر. وسيتم تأجيل جميع البنود والقضايا المدرجة في جدول أعمال اللجنة حتى الدورة المستأنفة في عام ٢٠٠١.

٣٢ - وخلال تبادل الآراء، الذي شارك فيه كل من **السيدة بيينا** (المكسيك)، **والسيد الجمّال** (مصر)، **والسيدة أراغون** (الفلبين)، **والسيد لاميك** (فرنسا)، باسم الاتحاد

الأوروبي، **والسيد حسان** (نيجيريا)، باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، **والسيد شاندرا** (الهند)، **والسيد الأطرش** (الجماهيرية العربية الليبية)، **والسيدة جونسون** (كندا)، **والسيد تانغ غو غتينغ** (الصين)، **والسيدة جيمان** (الولايات المتحدة الأمريكية)، **والسيد أهونو** (كوت ديفوار)، **والسيد فوجي** (اليابان)، **والسيدة باولز** (نيوزيلندا)، اقترحت **السيدة سيلوت برافو** (كوبا) ضرورة إدراج البند ١٢٣ من جدول الأعمال، المتعلق بإدارة الموارد البشرية، في قائمة البنود والقضايا.

٣٣ - **الرئيس:** قال إنه لا ينبغي اعتبار القائمة على أنها التزام صارم لاعتماد قرارات نهائية بشأن جميع البنود، بل مجرد محاولة لترشيد أعمال اللجنة. وأضاف قائلا إنه يفهم أن اللجنة وافقت على إدراج البند ١٢٣ من جدول الأعمال، المتعلق بإدارة الموارد البشرية، في القائمة وعلى متابعة أعمالها على أساس القائمة، كما نقحت شفويا.

٣٤ - وقد تقرر ذلك.

٣٥ - **الرئيس:** قال إنه يفهم أن اللجنة وافقت على أن يقوم الرئيس بتوجيه رسالة إلى رئيس الجمعية العامة يلتمس منه فيها تمديد أعمال اللجنة الخامسة حتى يوم الأربعاء، ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠.

٣٦ - وقد تقرر ذلك.

رفعت الجلسة الساعة ١٧/١٠.